سورية تشارك في أعمال مؤتمر الفاو الـ ٤٣ في روما

قطنا لـ«الوطن»: سنعرض إستراتيجية تطوير القطاع الزراعي ونسعى إلى عقد مؤتمر في سورية لعرض المشاريع التي تحتاج لتدخل المنظمات

فراس القاضي

بمشاركة الجمهورية العربية السورية ممثلة بوزير الزراعة المهندس محمد حسان قطنا انطلقت أمس أعمال المؤتمر العام لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة «الفاو» بدورته ٤٣ الذي يعقد في العاصمة الإيطالية روما.

وخلال الافتتاح أكد وزير الزراعة بمداخلة له أهمية انعقاد المؤتمر في هذه المرحلة لمواجهة أثر التغيرات المناخية والسعي لتحقيق الأمن الغذائي والمائي، لافتاً إلى ضرورة التعاون للوصول إلى إنتاج وبيئة وتغذية وحياة أفضل للسكان، وعدم ترك أحد خلف الركب، ورفع كفاءة استخدام الموارد الطبيعية وخفض التأثيرات السلبية في التنوع البيولوجي، ودعم دخل صغار المنتجين، قائلاً: هذا يتطلب منا المزيد من التعاون والعمل على تنفيذ برامج ومشاريع إقليمية وتقديم مختلف أوجه الدعم لمعالجة كل التحديات، وتعزيز التجارة البينية بين الدول لتحقيق أمنها الغذائي.

وقال قطنا لـ«الوطن»: إنه تم خلال اليوم الأول من المؤتمر التجديد لمديرها العام شو دونيو، إضافة إلى احتفالية بدراسة لأحد المختصين حول التغير المناخي، وفي الأيام الثلاثة المتبقية ستتم مناقشة مجموعة من التقارير المقدمة حول أبرز الأحداث العالمية المتعلقة بالأمن الغذائي والمائي، مبيناً أن أهمية المؤتمر تكمن في عالميته وفي طرح المقترحات الإستراتيجية لمعالجة المشاكل العالقة والتي ستبنى عليها الخطط المستقبلية لإدارة مشاريع المنظمة.

وعن سورية، أوضح الوزير قطنا أنه سيتم عرض إستراتيجية تطوير القطاع الزراعي ٢٠٢١ – ٢٠٣٠، وطرح مشاريعها الـ٦٤ وأنشطتها وبرامجها التنفيذية والتي يحتاج ٢٠ منها لتدخل المنظمات ولدعم دولي إما مالي أو فني عبر إرسال الخبراء والفنيين، موضحاً أنه يتم السعي لعقد مؤتمر في سورية لطرح المشاريع الـ٢٠ المذكورة آنفاً.

هل يصدقون؟

رئيس لجنة مربي الدواجن لـ«الوطن»: تكلفة صحن البيض ٢١ ألف ليرة ونبيعه للسورية للتجارة بـ٢٩,٥٠٠ ليرة

رامز محفوظ

بين رئيس لجنة مربي الدواجن نزار سعد الدين في تصريح خاص لـ«الوطن» أن المبادرة التي قام بها مربو الدواجن خلال شهر حزيران الماضي بتزويد السورية للتجارة بالبيض مباشرة من المربين وبيع الطبق الواحد في الصالات للمستهلك بسعر ٣٠ ألف ليرة ساهمت في استقرار سعر البيض في السوق، موضحاً أنه ستتم دراسة التكاليف مجدداً بعد انتهاء مدة الاتفاق مع مديرية التجارة الداخلية بدمشق نهاية شهر حزيران والذي نص على تحديد سعر مبيع طبق البيض للمستهلك وزن ١٨٠٠ غرام وما فوق بسعر ٣٠ ألف ليرة وبناء على الدراسة التي ستتم سيتخذ القرار برفع السعر أو تخفيضه، مبيناً أن المربين مستمرون خلال الشهر الجاري بتزويد السورية للتجارة بالبيض من أجل المحافظة على استقرار سعره في السوق.

ولفت إلى أن مربي الدواجن يبيعون طبق البيض للسورية للتجارة بسعر ٢٩٥٠٠ ليرة وهي بدورها تبيعه للمستهلك بسعر ٣٠ ألف ليرة، مشيراً إلى أن تكلفة طبق البيض على المربي أكثر من ٣١ ألف ليرة، أي إنه خاسر بالسعر المحدد حالياً ومن الممكن تحقيق أرباح عند تعافي قطاع الدجاج البياض قريباً من الأمراض وازدياد الإنتاج، لافتاً في الوقت نفسه إلى أنه رغم الاتفاق على تحديد سعر موحد لطبق البيض إلا أن نسبة كبيرة من المحال التي تبيع البيض في السوق لم تلتزم بالتسعيرة المحددة.

واستبعد رئيس لجنة مربي الدواجن انخفاض سعر البيض قريباً، مرجعاً السبب بذلك للأمراض التي أصابت الدجاج البياض مؤخراً والتي أدت إلى انخفاض الإنتاج، فضلاً عن بداية موسم الاصطياف وزيادة حركة المصطافين خلال الفترة الحالية والتي يزداد خلالها الطلب من المطاعم على البيض، مبيناً أن زيادة الإنتاج مرتبطة بتعافي قطاع الدجاج البياض من الأمراض التي اجتاحته ومن الممكن أن يتم ذلك خلال مدة أسبوعين تقريباً.

وكانت لجنة مربي الدواجن قد عقدت خلال الشهر الماضي عدة اجتماعات مع فعاليات التسويق الرئيسية لمادة بيض المائدة في دمشق تم خلالها تأكيد أهمية الالتزام بالأسعار التي تم الاتفاق عليها مع مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك خلال الاجتماع السابق سواء بالنسبة لسعر البيع من أرض المدجنة أم للحلقات المتسلسلة المختلفة على أن يكون سعر البيع النهائي لطبق البيض وزن ١٨٠٠ غرام وما فوق للمستهلك ٣٠ ألف ليرة.

وبخصوص الفروج والطلب عليه خلال فترة ما قبل عيد الأضحى أوضح سعد الدين أن الطلب على الفروج يعد مقبولاً لكنه أقل من الطلب خلال عيد الفطر الماضي نتيجة لتدني القوة الشرائية، مرجحاً أن يستقر سعر الفروج وأجزائه خلال الأيام القادمة وألا يشهد انخفاضاً أو ارتفاعاً في سعره بسبب زيادة الطلب عليه خلال موسم الاصطياف الحالي.

وأكد أن هناك عودة لنسبة جيدة من المربين إلى التربية مؤخراً عقب استقرار سعر الفروج وتحسن سعره وأن نسبة الذين يعملون بالتربية حالياً تقارب الـ٥٠ بالمئة من الذين كانوا يعملون منذ حوالي سنتين وهذا يعتبر أمراً إيجابياً وسيساهم بزيادة الإنتاج قريباً.

لا جدوى اقتصادية بإنتاج أقل من ١٠٠ ألف طن

وسوف لـ«الوطن»: موسم الشوندر السكري هذا العام سيكون علفاً للحيوانات

> الحل الأمثل تحسين التسعيرة والكثير من مزارعي الشوندر توقفوا عن زراعته

نوار هيفا

قال مدير هيئة تطوير الغاب المهندس أوفى وسوف أن إنتاج السكر من الشوندر السكري تشرف عليه جهتان هما الزراعة والصناعة (معمل سكر تل سلحب).

وبين وسوف أن المزارعين زرعوا العام الفائت في ثلاثة مواعيد مختلفة، موعد رئيسي وهو المتعارف عليه ضمن خطة الإنتاج الزراعي وكانت مساحته حوالي ١١٠٠ هكتار، والقسم الذي أعْتني به وتم تسويقه للإنبات أثمر وكانت مساحته ١٠٠٠ هكتار، والقسم الثاني زرع وانتظر الأمطار التي تأخرت العام الفائت، بالتالي قسم كبير من البادرات (بذار الشوندر السكري) تعرضت للتلف، أما القسم الثالث فتأخر بالزراعة وتعرضت (البادرات) للصقيع ما أدى لموت قسم كبير منها، بالتالي ثلث المحصول فقط كان سليماً للإنتاج وأعطى ٥٧ ألف طن إنتاج من مادة السكر.

وأشار وسوف إلى أن المشكلة الأكبر تكمن بكميات الإنتاج فهذه الكميات المقدرة بـ٥٧ ألف طن تعتبر غير مجدية اقتصادياً ضمن دورة الإنتاج حسب الاقتصادية التي حددتها وزارة الصناعة عبر شركة سكر تل سلحب، بالتالي سيتم تحويله كعلف للحيوانات، ودفع ثمنه للمزارعين، لافتاً إلى أنه حسب المعطيات لن يكون هناك إنتاج سكر لهذا العام.

وأوضح وسوف أن هذا العام تم التعاقد بين المزارعين وشركة سكر تل سلحب على ١٣٣٢ هكتاراً، زُرع منها فعلياً ٨٥٥ هكتاراً، مرجعاً السبب في تراجع زراعة الشوندر السكري إلى كونها – حسب الفلاحين – باتت غير مجدية، إذ إن تكلفة المحصول كبيرة جداً، ومدة مكوثه بالأرض قرابة العام، أي إن دورة رأس المال تستغرق عاماً كاملاً، إضافة لضعف السيولة النقدية للمزارعين، وبالتالي تجدهم يتجهون لزراعة القمح وإهمال زراعة الشوندر.

وعن توقعات الإنتاج هذا العام بين وسوف أنها ستكون وفق التقديرات بين (٣٥ – ٤٠) ألف طن، مشيراً إلى أنها لم تصل لدورة الجدوى الاقتصادية التي تؤكد أن أقل من ١٠٠ ألف طن من الإنتاج لا تكون ذات جدوى اقتصادية، ولا تدخل ضمن عمليات التكرار.

وأوضح وسوف أن هذا العام تم التعاقد مع المزارعين وشركة سكر تل سلحب على ١٣٣٢ هكتاراً، زُرع منها فعلياً ٨٥٥ هكتاراً، مرجعاً السبب في تراجع زراعة الشوندر السكري إلى كونها – حسب الفلاحين – باتت غير مجدية، إذ إن تكلفة المحصول كبيرة جداً، ومدة مكوثه بالأرض قرابة العام، أي إن دورة رأس المال تستغرق عاماً كاملاً، إضافة لضعف السيولة النقدية للمزارعين، وبالتالي تجدهم يتجهون لزراعة القمح وإهمال زراعة الشوندر.

وعن توقعات الإنتاج هذا العام بين وسوف أنها ستكون وفق التقديرات بين (٣٥ – ٤٠) ألف طن، مشيراً إلى أنها لم تصل لدورة الجدوى الاقتصادية التي تؤكد أن أقل من ١٠٠ ألف طن من الإنتاج لا تكون ذات جدوى اقتصادية، ولا تدخل ضمن عمليات التكرار.

وأوضح وسوف أن هذا العام تم التعاقد بين المزارعين وشركة سكر تل سلحب على ١٣٣٢ هكتاراً، زُرع منها فعلياً ٨٥٥ هكتاراً، مرجعاً السبب في تراجع زراعة الشوندر السكري إلى كونها – حسب الفلاحين – باتت غير مجدية، إذ إن تكلفة المحصول كبيرة جداً، ومدة مكوثه بالأرض قرابة العام، أي إن دورة رأس المال تستغرق عاماً كاملاً، إضافة لضعف السيولة النقدية للمزارعين، وبالتالي تجدهم يتجهون لزراعة القمح وإهمال زراعة الشوندر.

هندسة المعلوماتية ضمن نقابة المهندسين

وزير الأشغال لـ«الوطن»: المعلوماتية تقدم أفضل الحلول لتحسين جودة الخدمات وتدعم مشروع التحول الرقمي الحكومي

الوطن

أصدر وزير الأشغال العامة والإسكان المهندس سهيل عبد اللطيف قراراً يقضي باعتماد نظام مزاولة مهنة الهندسة المعلوماتية الذي يتيح إدراج هذه المهنة ضمن قائمة تصنيفات نقابة المهندسين لكونها لم تكن موجودة سابقاً.

وفي تصريحه حول القرار قال الوزير عبد اللطيف لـ«الوطن»: يعول كثيراً في المرحلة القادمة على المهندسين مبيناً أن قسم الهندسة المعلوماتية من الأقسام المهمة جداً في العمل المؤسساتي لكونه يربط بين الاختصاصات الدراسية وواقع المجتمع ويقدم أفضل الحلول لتحسين جودة الخدمات من خلال دعم مشروع التحول الرقمي الحكومي في سورية وتأمين خدمات الحكومة الإلكترونية وصولاً إلى أهداف التنمية المستدامة، ولذلك من الضروري وجودها ضمن تصنيفات المهندسين في النقابة.

وأضاف عبد اللطيف: إن قسم الهندسة المعلوماتية يعتمد على المبادئ العلمية وتطبيقها لتصميم وتنفيذ الحلول المثلى التي تهدف إلى التطور المنهجي الصارم للمنظومات البرمجية وصيانتها وتشغيلها، إضافة لتقديمه الحلول الشبكية المناسبة لربط الحواسيب المعتمدة من هيئة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لهذا الغرض، كما يسمح للمغادر السوري ومن في حكمه ولغير السوري المقيم بإخراج مبلغ لا يتجاوز خمسمئة ألف ليرة، ويسمح للمغادر من العرب أو الأجانب غير المقيم بإخراج مبلغ لا يتجاوز خمسين ألف ليرة سورية.

وأما المادة الثالثة من القرار فقد سمحت لأي قادم إلى الجمهورية العربية السورية (باستثناء العابرين في المطارات والموانئ السورية) بإدخال الأوراق النقدية (بنكنوت) حتى مبلغ ٥٠٠ ألف دولار أميركي أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية الأخرى شريطة التصريح عنها لدى الأمانة الجمركية السورية، وفق النماذج المعتمدة من هيئة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لهذا الغرض، بالاستخدام عند مغادرة البلد عند الحاجة، كما يسمح بإدخال جميع وسائل الدفع الأخرى المحررة بالعملات الأجنبية والبطاقات المصرفية مهما بلغت قيمتها للاستفادة من خبراتهم في تطوير العمل الهندسي باعتبار أن مهنة الهندسة هي مهنة الإبداع والفكر العملي وتسهم بالنهوض في كل عمل حضاري من شأنه إنتاج الخدمات ويسهم في تقديم الأفضل.

يشار إلى أن نقابة المهندسين كانت اقترحت قراراً باعتماد نظام مزاولة مهنة الهندسة المعلوماتية، وذلك ضمن مؤتمرها العام بدورته العادية الرابعة والأربعين الذي عقد خلال شهر حزيران الفائت في دمشق.

ما انعكاسات تعليمات حيازة وإدخال وإخراج الليرة والعملات الأجنبية؟

د. محمد لـ«الوطن»: رفع السقف للمغادر السوري إلى ١٠ آلاف دولار يلبي حاجته بالطرق الرسمية

عبد الهادي شباط- جلنار العلي

بين الدكتور علي كنعان نائب عميد كلية الاقتصاد للشؤون العلمية بدمشق في تصريح لـ«الوطن» أن القرار مهم لجهة بعض التعديلات التي حملها والتي تلبي حاجة العديد من الراغبين بالقدوم إلى سورية بغرض السياحة أو الاستثمار وأن هذه التعديلات تلعب دوراً مهماً ومحفزاً على تشجيع القدوم إلى سورية وخاصة العرب الراغبين بزيارة البلد بغرض السياحة أو تنفيذ مشروعات عقارية أو استثمارية حيث حمل القرار حالة من الاستجابة للتسهيلات التي يطلبها المستثمرون، مضيفاً: إن سماح القرار بإدخال وإخراج حتى ١٠ آلاف دولار مهم لجهة توافقه مع أنظمة الدفع والتحويلات «الكاش» العالمية وخاصة المنظمات الدولية.

كما بين أن القرار ضمن السماح بالتصريح عن أي مبالغ تزيد على ١٠ آلاف دولار وإدخالها «كاش» أو إيداعها لدى المصارف وإمكانية إخراجها عند المغادرة بحال لم يتم استخدامها أو صرفها أو صرف جزء منها خلال الزيارة وهو ما خفف من مسألة المساءلات السابقة عند إدخال مثل هذه المبالغ، بينما يكتفي بموجب القرار التصريح في المنفذ الحدودي أو نقطة القدوم التي دخل من خلالها بالتصريح عن قيمة المبلغ خاصة أن القرار سمح بـ٥٠٠ ألف دولار للمستثمرين.

من جهته، أوضح الخبير الاقتصادي الدكتور علي محمد في تصريح لـ«الوطن»، أن قرار مجلس النقد والتسليف المتضمن التعليمات الخاصة بحيازة وإدخال وإخراج الليرة السورية والعملات الأجنبية من وإلى خارج القطر، ليس جديداً وهو موجود بالأصل كما هو الحال في كل دول العالم، لافتاً إلى أن السماح للمواطن السوري بإدخال الليرات السورية مهما بلغت قيمتها، يعد أمراً طبيعياً وهو مطلب اقتصادي ونقدي، فكلما كان النقد السوري داخل أراضي سورية وفي الجهاز المصرفي وداخل الحدود، بعد ذلك أفضل، باعتباره يمكن السلطات النقدية السورية من التأثير على عرض النقد وبالتالي منع المضاربة على الليرة خارج حدود الدولة السورية، بافتراض أن كل ما يدخل الحدود السورية تستطيع السلطات السيطرة عليه بشتى الطرق إن تكمن في القادرين على إدخال هذا المبلغ أو من لديهم النية في ذلك، وبالتأكيد كل دولة تتمنى دخول القطع الأجنبي إليها عن طريق القنوات الرسمية، لكن في الحالة السورية هناك عقوبات على القطاع المصرفي ولا يوجد بنوك مراسلة للمصارف السورية، لذا يحدث ذلك على المنافذ الحدودية، متسائلاً: «هل يستطيع مصرف سورية المركزي أو الحكومة إجبار بعض المصدرين على إدخال قيمة صادراتهم إلى الداخل السوري طالما تم السماح بـ٥٠٠ ألف دولار؟».

ولفت إلى ورود الكثير من التساؤلات حول اشتراط التصريح عن المبالغ لدى الأمانة الجمركية السورية، وهذا يعد إجراء روتينياً معمولاً به في أغلب دول العالم، وذلك لغايات إحصائية من مصرف سورية المركزي للاستناد عليها في دراسات معينة.

هذا وقد أصدر مجلس النقد والتسليف يوم الثلاثاء الماضي قراراً سمح في مادته الأولى بحيازة جميع وسائل الدفع المحررة بالعملات الأجنبية والبطاقات المصرفية مهما بلغت قيمتها والتعامل بها حصراً عن طريق المصارف ومؤسسات الصرافة العاملة في سورية وجميع الجهات المرخص لها بالتعامل بالقطع الأجنبي وفق أنظمة القطع النافذة.

كما نص القرار في مادته الثانية على السماح لأي قادم إلى سورية (باستثناء العابرين في مناطق الترانزيت من المطارات والموانئ السورية) بإدخال مبالغ بالليرة السورية مهما بلغت قيمتها شريطة التصريح عنها لدى الأمانة الجمركية، وفق النماذج المعتمدة من هيئة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لهذا الغرض، كما يسمح للمغادر السوري ومن في حكمه ولغير السوري المقيم بإخراج مبلغ لا يتجاوز خمسمئة ألف ليرة، ويسمح للمغادر من العرب أو الأجانب غير المقيم بإخراج مبلغ لا يتجاوز خمسين ألف ليرة سورية.

وأما المادة الثالثة من القرار فقد سمحت لأي قادم إلى الجمهورية العربية السورية (باستثناء العابرين في مناطق الترانزيت في المطارات والموانئ السورية) بإدخال الأوراق النقدية (بنكنوت) حتى مبلغ ٥٠٠ ألف دولار أميركي أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية الأخرى شريطة التصريح عنها لدى الأمانة الجمركية السورية، وفق النماذج المعتمدة من هيئة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لهذا الغرض، ولاستخدامه عند مغادرة البلد عند الحاجة، كما يسمح بإدخال جميع وسائل الدفع الأخرى المحررة بالعملات الأجنبية والبطاقات المصرفية مهما بلغت قيمتها ودون الحاجة للتصريح عنها.

> كنعان: القرار فيه استجابة للتسهيلات التي يطلبها المستثمرون

وأيضاً، سمح القرار للمغادر السوري ومن في حكمه بإخراج مبلغ لا يتجاوز ١٠ آلاف دولار أميركي أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية الأخرى، كما يسمح للمغادر غير السوري بإخراج مبلغ لا يتجاوز ٥ آلاف دولار أميركي أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية الأخرى، أو بحدود المبلغ الذي تم التصريح عنه لدى دخوله إلى الجمهورية العربية السورية، شريطة إبراز التصريح الذي تم تنظيمه حول ذلك لدى الأمانة الجمركية السورية، ويسلم هذا التصريح للأمانة الجمركية عند الخروج، مع مراعاة أحكام الفقرتين ٢ – ٣ من هذه المادة بحيث يسمح لجميع المغادرين بإخراج جميع وسائل الدفع الأخرى بالعملات الأجنبية والبطاقات المصرفية مهما بلغت قيمتها.

وقد تضمنت المادة الرابعة من القرار أن المبالغ الزائدة عن تلك المحددة في المادة الثالثة من قرار مجلس النقد والتسليف، تُعامل معاملة الشحن وتخضع للقرارات الصادرة عن مصرف سورية المركزي.

كما نص قرار المجلس على ضرورة التزام الأمانات الجمركية في مراكز الحدود والمطارات والموانئ، بتنظيم ضبط بالمبالغ الزائدة عن الحدود المسموح بإدخالها أو إخراجها سواء بالليرة السورية أو بالعملات الأجنبية وفق أحكام المادتين ٢ و٣ من هذا القرار، على أن يتضمن الضبط المعلومات التالية (مفصل جواز السفر والجنسية، مكان الإقامة داخل وخارج سورية، جهة القدوم والسفر، المبلغ الذي تم ضبطه)، ويحال الضبط مع المبالغ التي تم ضبطها إلى مصرف سورية المركزي لممارسة حق الادعاء دون أن يعوق هذا الإجراء إتمام إجراءات الدخول أو المغادرة للشخص المعني.

كما تضمن القرار اعتماد النشرة التقاطعية الصادرة عن مصرف سورية المركزي المطبقة بتاريخ عملية المغادرة أو الدخول لاحتساب المعادل بالعملات الأجنبية للمبالغ المنصوص عنها وفق هذا القرار، وفي حال ترتب أي مخالفة لأحكام القرار تطبق العقوبات المنصوص عنها بالأنظمة والقوانين النافذة ذات الصلة، كما تعتبر الأحكام الواردة في هذا القرار معدلة حكماً للأحكام الواردة بالقرارات أو التعليمات الأخرى الصادرة بهذا الخصوص.